

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٠

بالاستيلاء بطريق الإيجار على الطوابق

من السادس - التكرر - حتى العاشر من برج القطن

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٢١ لسنة ١٩٥٥ بشأن الاستيلاء على العقارات الازمة

لوزارة التعليم ومعاهد التعليم والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة

بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٨٩ بالموافقة على بروتوكول إنشاء

المجامعة الدولية التي تستخدم اللغة الفرنسية لخدمة التنمية الأفريقية والنظام الأساسي

الخاص بها والموقعين في داكار بتاريخ ١٩٨٩/٥/٢٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرارات رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٨٩ ورقم ٣ لسنة ١٩٩٣

ورقم ١٠٩ لسنة ١٩٩٦ :

قرار:

(المادة الأولى)

يستولى بطريق الإيجار لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من ٢٦/١٢/١٩٩٩ على الطوابق
من السادس - المتكرر - حتى العاشر من مبني برج القطن الكائن بميدان أحمد عرابى
بالمنشية بجدة الإسكندرية والتي تشغله حالياً الجامعة الدولية التي تستخدم اللغة الفرنسية
لخدمة التنمية الأفريقية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ شوال سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عاطف عبيد